



امر اداري

استناداً للصلاحيات المخولة لنا تقرر...

اشاراً الى كتابنا ذي العدد ر ك ف ٢٨٠٩ بتاريخ ٢٠٢٥/٧/١٥ المتضمن: تشكيل لجنة سياسة مكافحة التحرش في الحرم الجامعي في كليتنا لتحقيق اهداف التنمية المستدامة المتمثلة بالهدف (٨-١٠). بشأنه: اعتماد السياسة المُعدة من قبل اللجنة باشرافنا وتقديم أ.م. فردوس بهنام يشوع/ عضو ارتباط وحدة التنمية المستدامة.

المرفقات:

- نسخة من السياسة.

أ.د. حامد إبراهيم الراشدي

العميد

٢٠٢٥/٧/٢٨

نسخة منه:

مكتب السيد العميد.

مكتب السيد معاون العميد للشؤون العلمية.

شعبة الدراسات والتخطيط مع الاوليات.

شعبة ضمان الجودة وتقييم الاداء.

الاقسام العلمية.

شعبة الاعلام.

وحدة الشؤون العلمية.

فريق التنمية المستدامة.

الصادرة.

فردوس ٢٠٢٥



جامعة الموصل – كلية الفنون الجميلة



سياسة مكافحة التحرش في الحرم الجامعي



الاشراف

أ.د. حامد ابراهيم الراشدي

عميد كلية الفنون الجميلة

اعداد

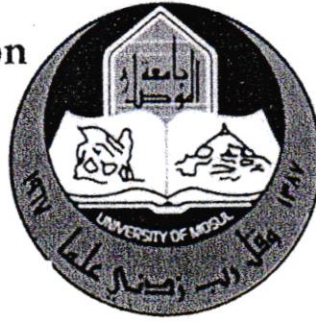
اللجنة المركزية

تقديم

أ.م. فردوس بهنام يشوع

عضو ارتباط وحدة التنمية المستدامة – كلية الفنون الجميلة





أمر إداري

إستناداً إلى الصلاحيات المخولة إلينا ، ولمقتضيات المصلحة العامة ...
واستكمالاً لمتطلبات العمل العلمي والاداري وتحقيقاً لأهداف التنمية المستدامة المتمثلة
بالهدف (٨-١٠) ...

تقرر ...

تشكيل لجنة مكافحة التحرش في الحرم الجامعي / كليتنا من الذوات المدرجة أسماؤهم
في أدناه .

ت	الاسم	المنصب او مكان العمل	الصفة في اللجنة
١	م.د عمر فواز جبار	معاون العميد للشؤون العلمية	رئيساً
٢	أ.م.د طه صالح خلف	مسؤول الشعبة القانونية	عضواً
٣	م.د. ندى عبد العزيز صالح	مسؤول وحدة الارشاد النفسي	عضواً
٤	السيدة مروة رمزي يونس	مسؤول التسجيل المسائي	عضواً
٥	المسيد علي عبد الوهاب عبد الهادي	مسؤول وحدة شؤون المواطنين	عضواً

أ.د حامد ابراهيم الراشدي
العميد

٢٠٢٥/٧/١٥ م

نسخة منه إلى ...

مكتب السيد العميد // إشارة إلى موافقة سيادته في (٢٠٢٥/٧/١٣) ... للتعاضل بالاطلاع .. مع التقدير .
مكتب السيد معاون العميد للشؤون العلمية // إشارة إلى منكرتكم في (٢٠٢٥/٧/١٣) ... مع الاوليات ... للتعاضل بالاطلاع .. مع التقدير .
مكتب السيد معاون العميد للشؤون الادارية // ... للتعاضل بالاطلاع .. مع التقدير .
الاقسام العلمية // ... للتعاضل بالاطلاع .. مع التقدير .
الشؤون المالية // ... للتعاضل بالاطلاع .. مع التقدير .
التدقيق // ... للتعاضل بالاطلاع .. مع التقدير .
الموارد البشرية // ... للتعاضل بالاطلاع .. مع التقدير .
الشؤون العلمية // ... للتعاضل بالاطلاع .. مع التقدير .
شعبة ضمان الجودة وتقويم الاداء // ... للتعاضل بالاطلاع .. مع التقدير .
الدراسات والتخطيط // ... للتعاضل بالاطلاع .. مع التقدير .
الاضابير الشخصية .
السيدات والسادة رئيس وأعضاء اللجنة المحترمين .
الصادرة .

نور ٧/١٤

مقدمة

انطلاقاً من رسالة كلية الفنون الجميلة في توفير بيئة تعليمية وعملية آمنة ومحفزة على الإبداع والاحترام المتبادل، وحرصاً منها على صون كرامة جميع أفراد مجتمعها الأكاديمي من طلبة وأساتذة وموظفين وزوار، فإن الكلية تعتمد سياسة واضحة وصارمة لمكافحة جميع أشكال التحرش داخل الحرم الجامعي من خلال اتخاذ التدابير الوقائية، ومعالجة الشكاوى بعدالة وشفافية، ونشر الوعي بثقافة الاحترام لضمان بيئة أكاديمية خالية من السلوكيات المسيئة وغير اللائقة.

١- نطاق التطبيق

تتطبق هذه السياسة على جميع الطلبة، وأعضاء الهيئات التدريسية، والإدارية، والزوار، والعاملين المتعاقدين داخل الحرم الجامعي وخلال الأنشطة الجامعية خارج الحرم.

٢- تعريف التحرش

يُقصد بالتحرش أي سلوك لفظي أو جسدي أو بصري أو مكتوب ذي طبيعة جنسية أو غيرها يؤدي إلى خلق بيئة عمل أو دراسة عدائية أو مهينة أو مخيفة أو غير مريحة، بما في ذلك:

- أ- التحرش الجنسي (الإشارات أو الإيحاءات أو اللمس غير المرغوب فيه).
- ب- التحرش اللفظي (النكات أو التعليقات المسيئة).
- ج- التحرش الإلكتروني (الرسائل أو المنشورات المسيئة عبر الوسائل الرقمية).

٣- المبادئ الأساسية

- أ- الاحترام: احترام كرامة جميع أفراد المجتمع الجامعي دون تمييز.
- ب- السرية: التعامل مع جميع البلاغات بسرية تامة لحماية خصوصية الأطراف المعنية.
- ج- عدم الانتقام: يحظر الانتقام من أي شخص يبلغ عن حادث تحرش أو يشارك في التحقيقات.



٤- إجراءات الإبلاغ والتعامل

يمكن لأي شخص تعرض للتحرش أو شهد حادثة تحرش أن يبلغ فوراً إلى:

١- لجنة مكافحة التحرش في الجامعة

٢- البريد الإلكتروني.

أ- تقوم اللجنة المختصة باستلام البلاغ والتحقيق فيه وفق الإجراءات القانونية واللوائح الجامعية.

ب- يتم اتخاذ التدابير التصحيحية فوراً بما في ذلك التوجيه أو التأديب أو الإحالة للجهات القضائية إن لزم الأمر.

٥- التوعية والتدريب

تلتزم الجامعة بتنفيذ برامج توعية دورية لجميع الطلبة والموظفين حول السلوكيات المقبولة وآليات الإبلاغ والدعم النفسي والقانوني.

٦- العقوبات

يخضع أي شخص يثبت تورطه في التحرش للإجراءات التأديبية التي قد تصل إلى الفصل الأكاديمي أو إنهاء الخدمة أو رفع دعوى قضائية انسجاماً مع أحكام قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩ المعدل، والدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥، والقوانين النافذة ذات الصلة، إضافة إلى التعليمات والأنظمة الداخلية للجامعة.



٧- الالتزام والنشر

- تلتزم جميع الجهات ذات العلاقة بتطبيق أحكام هذه السياسة.
- تُنشر هذه السياسة على الموقع الرسمي للجامعة وتُدرج ضمن أدلة السياسات والإجراءات الداخلية لضمان إتاحتها لجميع الأطراف المعنية.